أوريد يتحدث عن "المتنبي" والسلطة و"الغنيمة" و"الإحالة إلى تحفة"

تيلكيل عربي- العدد 24 - من 1 إلى 7 نونبر 2019

تيلكيل عربي

مدير النشر : المختار عماري

ar.telquel.ma/

"التعاضدية العامة للموظفين"..

تبذير الملايير خارج القانون

سطوة اللاعقاب

يؤكد الدستور المغربي، انطلاقا من مادته الأولى، على "ربط المسؤولية بالمحاسبة"، على اعتباره أحد الأسس التي يقوم عليها النظام الدستوري للمملكة، إلى جانب فصل السلط، وتوازنها وتعاونها، والديمقراطية المواطنة والتشاركية، ومبادئ الحكامة الجيدة...

وفي ظل الدستور الجديد، تم وضع "الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد"، في عهد رئيس الحكومة السابق عبد الإله بنكيران، لكنها بقيت، ومنذ ذلك الحين، حبرا على ورق.

والحال أن المحاسبة ظلت محتشمة، رغم "ارتقائها" إلى مقتضى دستوري. ولعل قضية "التعاضدية العامة لموظفي الإدارات العمومية"، التي أدراها عبد المولى عبد المومني، بشكل، أقل ما يقال عنه، إنه يخرق "مبادئ الحكامة الجيدة"، التي ينص عليها الدستور الحالي، نموذج، من بين أخرى، على اللاعقاب.

وإذا كان وزير الشغل والإدماج الاجتماعي السابق، محمد يتيم، ووزير الاقتصاد والمالية محمد بنشعبون (الذي انضم قطاع إصلاح الإدارة إلى مسؤولياته)، قد وضعا حدا لمسؤولية عبد المومني، فإن خلف يتيم، محمد أمكراز، وعد، والعهدة عليه، بمحاسبة الرجل، الذي سارت بحديثه الركبان، خصوصا أن قرار وقفه عند حده استند إلى "حجم المخالفات القانونية والتدبيرية التي شابت أداء التعاضدية العامة لموظفي الإدارات العمومية وما نتج عن ذلك من أضرار بحقوق ومصالح المنخرطين".

الحال أن المحاسبة ظلت محتشمة، رغم "ارتقائها" إلى مقتضى دستوري.

المأمول، إذن، أن تتم محاسبة كل من تورط في اختلالات مالية، خصوصا إذا تعلق الأمر بأموال الموظفين في القطاع العام والمأجورين في القطاع الخاص، وفرض استرجاع تلك الأموال من المسؤولين عن نهبها أو ضياعها، عن طريق القضاء، وعدم انتظار أن تعلن المؤسسات المعنية إفلاسها...■

بنشعبون:
التوازنات مهددة بعد حجز 10 ملايير درهم من أموال الدولة

مازالت المادة 9 التي تضمنها مشروع قانون المالية لسنة 2020، وتمنع القضاء من الحجز على أموال الدولة وممتلكاتها، تثير الجدل، ما اضطر وزير الاقتصاد والمالية للدفاع عن وضعها.

الشرقي الحرش

دافع محمد بنشعبون، وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة، على مضامين المادة 9 التي تضمنها مشروع قانون المالية لسنة 2020، وتمنع القضاء من الحجز على أموال الدولة وممتلكاتها.

"ثقة المواطن"

وقال بنشعبون، يوم الخميس 31 أكتوبر 2019، ردا على المناقشة التفصيلية لمشروع قانون المالية بلجنة الاقتصاد والمالية "إن الحكومة لا تنوي، من خلال المادة 9، لا خرق الدستور ولا إفراغ الأحكام القضائية من محتواها، فهدفنا، في إطار مشروع قانون المالية برمته، هو توطيد ثقة المواطن في مؤسسات بلاده وليس العكس". وأضاف "نحن حريصون أشد الحرص على احترام الأحكام القضائية وعلى التنفيذ السريع لها، حتى نثبت ثقة المواطن في قضاء بلاده، لكن نحن حريصون في نفس الوقت على ضمان استمرار المرفق العام في إطار الخدمات المقدمة للمواطن بشكل خاص".

وتابع بنشعبون مخاطبا البرلمانيين "لا يمكن أن تقبلوا كممثلين للأمة أن يتم الحجز على أجور الموظفين أو يتم الحجز على ميزانية

محمد بنشعبون، وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة.

مستشفى، لأن هذه حقوق دستورية نصت عليها مجموعة من الفصول، وخاصة الفصل ١٥٤ من الدستور، في ما يتعلق بوجوب استمرار المرافق العمومية في أداء خدماتها"، مشددا على أن ذلك "لا يمكن أن يتأتى إلا بتحصين الأموال المرصودة من الحجز مع إيجاد وسائل بديلة تضمن إلزامية تنفيذ الحكم القضائي". وأشار بنشعبون إلى أن "الحجوزات على أموال الدولة بلغت خلال الثلاث سنوات الأخيرة 10 ملايير درهم"، معتبرا أن "هذا الارتفاع الكبير من شأنه تهديد التوازنات المالية للدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية إذا لم تتم برمجة كيفية تنفيذ تلك الأحكام بشكل يراعي إكراهات الميزانية العامة ومحدودية المداخيل". وزاد المسؤول الحكومي "إن الحكومة مسؤولة عن ضمان هذه التوازنات كما أنكم أيضا مسؤولون عنها".

ولفت بنشعبون إلى أن "اقتراح منع الحجز على أموال أو ممتلكات الدولة لا يعتبر عاملا تفضيليا للدولة، بقدر ما هو إجراء لضمان استمرارية المرفق العام في أداء مهامه، علما أن منع الحجز يبقى مقيدا بمجموعة من الضوابط المنصوص عليها في المادة ٩ لضمان حق المتقاضين"، مشيرا إلى أن عددا من التشريعات المقارنة تنص على عدم الحجز على أموال الدولة كما هو الشأن في فرنسا وبلجيكا ومصر.

من جهة أخرى، اعتبر بنشعبون أن التنصيص على عدم الحجز على أموال الدولة في مشروع قانون المالية يجد سنده في المادة 14 من القانون التنظيمي للمالية.

وصفة الرميد

وكانت المادة 9 من مشروع قانون المالية قد أثارت جدلا واسعا في صفوف المحامين والقضاة، الذين اعتبروها غير دستورية.

وكان المصطفى الرميد، وزير الدولة المكلف بحقوق الإنسان والعلاقات مع البرلمان قد كشف عن وجود نقاش داخل الحكومة من أجل سحب المادة 9. وأشار الرميد، في تصريح سابق لـ"تيلكيل عربي"، أن المادة 9 سيتم سحبها إذا تمت المصادقة على مشروع قانون جديد يتعلق بتعديل المسطرة المدنية.

وقال الرميد "إن النص الذي سيعدل قانون المسطرة المدنية حاول الملائمة بين واجب تنفيذ الأحكام القضائية وبين استمرارية المرفق العام، وكلاهما مبدآن دستوريان يجب استحضارهما في هذا السياق".

يذكر أن مادة مشابهة، وهي المادة ٨ مكرر في مشروع قانون المالية لسنة 2017، كانت قد أثارت جدلا واسعا حينئذ، واعتبرها البعض تحقيرا للأحكام القضائية، حيث اضطرت الحكومة إلى سحبها من المشروع. ■

توصيات جريئة لـCNDH..

حول الإجهاض والعبادات والعلاقات الرضائية وأمن الدولة والإعدام

بعد النقاش الواسع الذي عاشه المجتمع المغربي خلال الأسابيع الماضية حول الحريات الفردية وموضوع الإجهاض، والذي انطلق مع قضية صحفية "أخبار اليوم" هاجر الريسوني، صادق المجلس الوطني لحقوق الإنسان، يوم الثلاثاء 29 أكتوبر، على مذكرة حول مشروع القانون الجنائي لتقديمها إلى البرلمان. "تيلكيل عربي" يستعرض أهم ما جاء في مذكرة المجلس التي تتألف من 78 صفحة.

أمينة بوعياش، رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في ندوة حول الحريات الفردية.

المختار عماري

اعتمد المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في صياغة المذكرة، على "التراكم المعرفي والبحثي الذي أنجزه، سواء المجلس الاستشاري أو المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وعلى توصيات الندوات الوطنية ذات الصلة بالموضوع، وعلى الحوار الوطني حول العدالة والالتزامات الدولية، وكذلك الاجتهادات القضائية بما فيها الأوروبية والأمريكية وبناء على النقاشات والتداول ما بين فريق عمل ضم الأستاذ محمد عياط، عضو سابق بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان ومستشار خاص بالمدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية رئيس لجنة معاهدة الأمم المتحدة المتعلقة بالاختفاء القسري، والأستاذ مصطفى الناوي مدير الشؤون القانونية بالمجلس، تحت إشراف رئيسة المجلس أمينة بوعياش".

مفهوم الإجهاض

اعتبر فريق العمل أنه "بإطلالة سريعة على مقتضيات القانون الجنائي المقترحة يتبين أن المواضيع التي تستدعي الوقوف عندها تتعلق بالمستجدات التي تهم التجريم، والمستجدات التي تهم العقوبة".

وحدد المجلس، في مذكرته، المستجدات التي تتعلق بالتجريم في سبعة، وهي جريمة التعذيب، والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب، والاختفاء القسري، والإجهاض، وانتهاك الآداب، ومكافحة الإجرام المنظم، وتهريب المهاجرين.

ودعا المجلس إلى التمييز بين الإجهاض وبين "وضع الحد الطبي للحمل". والفرق بينهما أن الأول "تكون الحامل ضحية له نتيجة عنف يقع عليها أو إجهاض سري لا يلتزم بالضوابط القانونية التي تحمي صحتها وسلامتها"، والثاني "قرار تتخذه السيدة الحامل اعتبارا لظروف خاصة تسمح به كما يحددها القانون".

وأوصت مذكرة المجلس بـ"الانطلاق من المفهوم الشمولي لمدلول الصحة لتجريم الإجهاض، كما أقرته المنظمة العالمية للصحة الذي يطال الصحة العضوية والصحة النفسية والاجتماعية"، ويمنح الحامل حق وضع حد لحملها عندنا يكون في استمراره تهديدا لصحتها النفسية، وأن يحاط وضع الحد الطبي للحمل بضمانات لكي يتم في ظروف تأخذ خطورته بعين الاعتبار وتؤمن السلامة الصحية للحامل وتتجلى تلك الشروط فيما يلي:

1- ألا تتعدى مدة الحمل ثلاثة أشهر ما عدا الأحوال الاستثنائية التي يحددها الطبيب.

2- ألا يتم وضع حد لحمل إلا بعد استقبال

«

الحامل التي ترغب في وضع حد لحملها من طرف طبيب مختص.

3- يتعين على الطبيب خلال مقابلته مع الحامل التي ترغب في وضع حد لحملها أن يبين المخاطر والمضاعفات المحتملة التي يمكن أن تنتج عن وضع الحد لحملها.

4- منح الحامل التي ترغب في وضع حد لحملها مهلة أسبوع لكي تفكر بتأن قبل أن تتخذ بصفة نهائية قرار وضع حد لحملها.

5- يجب أن يسمح القانون للطبيب الذي لا يرغب في القيام بعملية وضع حد للحمل أن يمتنع عن القيام بتلك العملية إلا في حالة تعرض صحة الحامل لخطر محدق.

وفي هذه الحالة يتعين توجيه الحامل التي ترغب في وضع حد لحملها إلى جهة طبية أخرى تقبل القيام بوضع حد للحمل.

6- لا يجوز وضع حد للحمل إلا من طرف طبيب.

المواكبة الحمائية

و"بررت" المذكرة التوصية بـ"المواكبة التشريعية الحمائية لواقع الإجهاض السري بالمغرب والتصدي للظاهرة بطريقة عقلانية، والعمل على تجنيب النساء (وعدد مرتفع منهن من المراهقات والشابات المغربيات) مخاض الإجهاض السري، ومكافحة الإجهاض السري و"لوبيات" المتاجرين بأجساد النساء المغربيات (غيرهن) في الظروف القاسية والمؤلمة التي تصاحب الإجهاض السري للنساء الحوامل، والاعتراف بأن مواصلة حمل غير مرغوب فيه لأسباب تتعلق بالصحة بمفهومها الشامل الجسدي والنفسي فيه تعد على حرمة كيان السيدة الحامل ومن ثم خرق لحقوق الإنسان.

المجلس الوطني لحقوق الإنسان حرص على إحاطة توصيته بالإشارة إلى أن "الإجهاض لا يمكن أن يصبح حدثا مبتذلا لا يستحق وقفة متأنية قبل اللجوء إليه، نظرا لتعلقه أيضا بحياة جنين تعتبر موجودة بالقوة أو بالفعل، وهو ما يستلزم إحاطة تحريره بضوابط تحصن اللجوء إليه من الزلل".

وصى المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في مذكرته حول القانون الجنائي الموجهة إلى البرلمان، بتعديل القانون الجنائي بشكل جذري في مجموعة من المقتضيات التي تهم، فضلا عن الإجهاض، كل ما يتعلق بالمس بأمن الدولة، والعنف والكراهية، وما يتعلق بالدين، والتعذيب والعلاقات الرضائية، والاغتصاب...

أمن الدولة

أوصى المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في مذكرته حول القانون الجنائي، التي يتوفر "تيل كيل عربي" على نسخة منها، والمؤلفة من 78 صفحة، فضلا عن تعديل القانون بشكل جذري قي موضوع الإجهاض، بـ"مراجعة الجنايات والجنح ضد أمن الدولة من خلال تدقيق عناصرها التكوينية وأركانها مراعاة لمبدأ الشرعية، وتفاديا لكل سوء تفسير أو تطبيق، الشيء الذي يقتضي تعديل الفصل 206 وتضييق تطبيقه حتى لايسري سوى على الحالات الأشد خطورة والمحددة عناصرها بدقة لمقتضى القانون".

وينص الفصل 206 على أنه "يؤاخذ بجريمة المس بالسلامة الداخلية للدولة، ويعاقب بالحبس من سنة إلى خمس سنوات، وغرامة من ألف إلى عشرة آلاف درهم، من تسلم، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة من شخص أو جماعة أجنبية، بأي صورة من الصور هبات أو قروضا أو أية فوائد أخرى مخصصة أو مستخدمة ، كليا أو جزئيا، لتسيير أو تمويل نشاط أو دعاية من شأنها المساس بوحدة المملكة المغربية، أو سيادتها أو استقلالها أو زعزعة ولاء المواطنين للدولة المغربية ولمؤسسات الشعب المغربي".

العنف والكراهية والتميز

وأوصى المجلس في مذكرته بإضافة مقتضيات خاصة بالتحريض على ارتكاب جناية أو جنحة أو فعل يعاقب عليه القانون، ولاسيما التحريض على العنف وعلى الكراهية و التمييز، مع تحديد عناصره بكيفية صريحة ودقيقة بحيث يشمل أفعال الدعاي، والتأثير والتهديد والضغط، والنص على الحالات التي يساعد فيها شخص على ارتكاب جناية أو جنحة أو يدفع إليه أو يشجع عليه".

المجلس اقترح إضافة فصل خاص بالعنف بالمجال العمومي والتحريض عليه في سياق التظاهر أو المس بالنظام العام، عندما يكون هذا العنف خطيرا وغير متناسب، مع الحرص على أن يكون مفهوم العنف عاما من حيث

وقفة احتجاجية تطالب برفع التجريم على الإجهاض.

جانب من وقفة تدعو إلى إلغاء عقوبة الإعدام في المغرب.

آثاره بحيث يشمل حالات المس بالسلامة البدنية أو المعنوية أو النفسية للفرد أو بملكيته وأمانه".

العلاقات الرضائية

يرى المجلس أن شرعية العلاقات الجنسية بيت الراشدين ينبغي أن تكون مقرونة حصريا بالتراضي، إذ أنه "لم يعد من المستساغ التدخل في الحريات الشخصية للأفراد، مادامت تصرفاتهم التي يرضونها لأنفسهم بكل حرية لا تلحق أي ضرر بالغير"، لذلك أوصى المجلس بـ"رفع التجريم عن جميع العلاقات الجنسية الرضائية مع تجريم الاغتصاب الزوجي حيث ينتفي عنصر الرضا، وحيث تؤذي الضحية في شخصها". مقابل ذلك، يوصي المجلس بتشديد العقوبات في حالات الاغتصاب أو زنا المحارم، خاصة عندما يتعلق الأمر بأطفال دون سن الرشد أو غير قادرين على التعبير عن الرضا، حتى يتأتى وضع حد للالتباس والإفلات من العقاب اللذين يقترنان عادة بهذه الحالات".

التعنيب

أوصت مذكرة المجلس الوطني لحقوق الإنسان بتوسيع نطاق جريمة التعذيب لتشمل "صور المعاملة والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والنص على مسؤولية الرؤساء عن الجرائم التي يرتكبها مرؤوسوهم انسجاما مع مقتضيات معاهدة مكافحة التعذيب والمعايير الدولية لذلك التجريم، وأن الأوامر الصادرة عن الرؤساء لارتكاب جريمة التعذيب لا تنفي مسؤولية المرؤوس انسجاما مع مقتضيات معاهدة مكافحة التعذيب والمعايير الدولية لذلك التجريم، وتبني عدم تقادم جريمة التعذيب وذلك اعتبارا للخطورة البالغة لهذه الجريمة وانسجاما مع التوصية التي وجهتها لجنة معاهدة مناهضة التعذيب للمملكة المغربية، وإضافة نص يجرم التعذيب عندما يكون مرتكبا من طرف الخواص".

الاغتصاب

ضرورة مواكبة القانون الجنائي المغربي لتطور تعريف الاغتصاب في القانون المقارن والقانون الدولي، وتبني عناصر تكوينية للاغتصاب توفر حماية أوفر للضحية، وتوفير الحماية من الاغتصاب وعدم قصره على اغتصاب النساء، وإحاطة المحاكمة المتعلقة باغتصاب بإجراءات تصون كرامة ضحيته". ويقترح المجلس تعريف الاغتصاب بأنه "الاعتداء على جسم شخص عن طريق إيلاج عضو جنسي في أي جزء من أجزاء جسمه مهما كان ذلك الإيلاج طفيفا، وذلك باستعمال القوة أو التهديد باستعمالها أو بالقسر، من قبيل ما ينجم عن الخوف من تعرض ضحية الاعتداء أو الغير للعنف أو الإكراه أو الاحتجاز أو الاضطهاد أو إساءة استعمال محيط قسري، أو يرتكب الاعتداء على شخص يعجز عن التعبير عن رضا حقيقي".

وفي ما يتعلق بتحصين كرامة ضحية الاغتصاب، أوصى المجلس بـ:

- ينبغي ألا يسمح للمتهم بجريمة الاغتصاب أثناء المحاكمة بالإشارة إلى ماضي الضحية أو التذرع به لمحاولة التملص من المسؤولية عن ارتكاب الجريمة.
- إذا أراد المتهم أن يدفع بكون الضحية المغتصبة كانت راضية ولم تكره على الممارسة الجنسية، يجب أن يقدم ذلك الدفع في جلسة سرية.
- يتعين دوما اللجوء إلى سرية الجلسات عند الاقتضاء".

العبادات

أوصى المجلس في هذا الباب، بإعادة النظر من طرف المشرع في صياغة الفصل 220 من القانون الجنائي الجاري به العمل وذلك بـ:

- حذف الفقرة الثانية من الفصل لأنها تقصر الحماية التي يوفرها على دين دون بقية الأديان. وفي ذلك تمييز غير مقبول من وجهة نظر المواثيق الدولية لحقوق الإنسان.
- إضافة تعديل للفقرة الأولى من الفصل التي تتحدث عن توفير الحماية لكل شخص أو جماعة من العنف أو التهديد أو الإكراه على مباشرة عبادة ما أو حضورها أو منعهم من ذلك، حيث تضاف إليها "الحماية من الإجبار على اعتناق ديانة معينة بنفس الوسائل المبينة في الفصل وهو مقتضى يوفر حماية عامة لكافة الأديان مستبعدا المقتضى المناقش الي يقصرها على دين واحد". كما أوصى المجلس بحذف الفصل 222 من القانون الجنائي المغربي، الذي ينص على أن "كل من عرف باعتناقه الدين الإسلامي، وتجاهر بالإفطار في نهار رمضان، في مكان عمومي، دون عذر شرعي، يعاقب بالحبس من شهر إلى ستة أشهر وغرامة من اثني عشر إلى مائة وعشرين درهما".

عقوبة الإعدام

دعا المجلس إلى تخليص القانون الجنائي من عقوبة الإعدام التي "لم يعد يتقبلها التطور الحضاري للإنسانية والاتجاه الغالب بشأنها في مجال حقوق الإنسان هو إلغاؤها". ■

بعد التمديد لـ"المينورسو" لعام كامل..

قضية الصحراء تحت المجهر

بصدور قرار مجلس الأمن رقم 2494، حول الصحراء، يوم الأربعاء 30 أكتوبر، بتمديد مهمة بعثة الأمم المتحدة "المينورسو" لسنة كاملة، جن جنون الانفصاليين، الذين اعتبروا، في بيان رسمي، أن عملية الأمم المتحدة للسلام وصلت إلى "منعطف خطير" و"لم يعد أمام جبهة البوليساريو أي خيار سوى إعادة النظر في مشاركتها في عملية السلام برمتها"!

موسى متروف

رد فعل "البوليساريو" يبين إلى أي درجة يبقى هذا التمديد ولسنة كاملة، ودون مراجعة مهام بعثة المينورسو، والمصادقة على القرار بأغلبية ساحقة، تصل إلى 13 صوتا، ولم يسجل إلا امتناع منتظر لكل من روسيا وجنوب إفريقيا، (يبقى) انتصارا للمغرب.

"النصر" المغربي

فقد أوضح السفير الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة عمر هلال أن القرار يأتي ثمرة لـ"قناعة راسخة بعدالة القضية الوطنية تم الحفاظ عليها وإلهامها وتوجيهها من خلال الالتزام الشخصي" للملك محمد السادس، ولأن القضية "ليست قضية الحكومة أو الأحزاب السياسية، بل هي قضية جميع المغاربة"، فضلا عن "الدبلوماسية الهجومية، المبادرة والقائمة على الإقناع"، ما جعل الموقف المغربي يجد مساندة في إفريقيا والمحيط الهادي وآسيا وأمريكا اللاتينية.

وأكد السفير المغربي، أمام ممثلي الصحافة الدولية في مقر الأمم المتحدة، على "تملك مقترح الحكم الذاتي من قبل ساكنة الصحراء"، ودينامية التنمية في الأقاليم الصحراوية، مشيرا إلى أن المغرب أنفق، منذ ثلاث أو أربع سنوات، نحو 8 مليار دولار لخلق نشاط اقتصادي وإنجاز مشاريع مهيكلة، مثل الميناء الأكبر من نوعه في غرب إفريقيا، المرتقب تشييده في مدينة الداخلة، والذي سيشكل منصة للربط بين أوروبا وإفريقيا وأمريكا...

ولم يعرف القرار، الذي حررته البعثة الأمريكية، كالعادة، إضافات جوهرية، باستثناء تمديد الولاية إلى عام بدل ستة أشهر، التي كان الأمريكيون قد فرضوها من أجل الضغط على طرفي النزاع على استئناف المفاوضات، بحضور الجزائر وموريتانيا.

التمديد لـ"المينورسو" لعام كامل انتصار للدبلوماسية المغربية.

سعت الولايات المتحدة الأمريكية للحصول على الإجماع حول القرار الجديد.

سياق خاص

في هذا الصدد يوضح رشيد بلباه، الأستاذ الباحث بمعهد الدراسات الإفريقية بالرباط، أن تقرير الأمين العام الذي على أساسه اتخذ القرار 2494 يندرج في سياق خاص. وشدد الباحث، في اتصال بـ"تيلكيل عربي"، على تغيير ولاية "المينورسو"، من 6 أشهر، التي لم تعط أكلها كفاية وأصبحت عائقا بالنسبة للأمم المتحدة وما تسببه من "إرهاق" لآلياتها، فضلا عن البعد اللوجيستيكي والتقني، وعمل المؤسسات الأممية في خضم أن مجلس الأمن له قضايا استعجالية أخرى في مناطق الصراع كسوريا أو اليمن وغيرهما.

وما يطبع السياق أيضا هو مشكل استقالة المبعوث الشخصي للأمين العام بالصحراء هورست كوهلر، منذ شهر ماي، دون أن ينهي مهمته، ما يشكل عائقا في الاستمرار في مسار المشاورات، لأنه بنى منهجية جديدة وبشكل جديد، والتي تمخضت عنها طاولة مستديرة أولى في شهر دجنبر الماضي وأخرى في مارس من هذه السنة... وفضلا عن السياق، تبقى الدول الـ15 الأعضاء في مجلس الأمن منشغلة، في إطار نزاع الصحراء، باهتمامات خاصة.

فبالنسبة للكوت ديفوار وغينيا الاستوائية وجنوب إفريقيا، التي تمثل الاتحاد الإفريقي لم يكن التصويت موحدا.

وقد ركزت غينا الاستوائية والكوت ديفوار على أمرين مهمين، في مداخلتهما لتبرير تصويتهما الإيجابي لصالح القرار، وهما الطرح المغربي الذي يخص الحكم الذاتي والعمل الذي يقوم به المغرب في إطار حقوق الإنسان.

في المقابل، فسرت جنوب إفريقيا الامتناع بكون "القرار غير متوازن ولا يمثل في رأيها منظور الاتحاد الإفريقي". وذكرت أن القرار، وهذا أساسي بالنسبة إليها، أنه "يضعف مرجعية تقرير المصير"، يوضح الباحث. وكانت تدفع بأن يتضمن القرار إيجاد "آلية لمراقبة حقوق الإنسان" و"هذا نفهمه لأنه هو طرح جبهة البوليساريو من زمان"، يقول بلباه.

من جهتهم، ركز ممثلو الدول الأوروبية على قضايا أخرى؛ ففرنسا ركزت على احترام اتفاق وقف إطلاق النار وكان هذا بالنسبة إليها هو أهم شيء، ومن ذلك تركز على الإشكال الواقع في المناطق العازلة وخاصة الكركارات، يلاحظ الباحث. أما ألمانيا فتدفع، إلى جانب بولونيا، بقوة نحو تعيين مبعوث جديد (المبعوث السابق كان رئيسا سابقا لألمانيا) في أقرب وقت وهذا هو الرهان بالنسبة إليها، إلى جانب دعم المسار السياسي من جميع الأطراف، حتى لا يقع أي تطور يدفع إلى الرجوع إلى الصراع المسلح.

من جانبها، ركزت بريطانيا على مسألة المسار السياسي وعلى اعتبار احترام المرجعيات للأمم المتحدة، يسجل الباحث بلباه. أما الجانب الأمريكي، فقد كان يتمنى أن يحظى القرار، الذي أعده، بالتصويت عليه بالإجماع، "ولكن اعتبارات جيوسياسية وإيديلوجية تدفع إلى أن الصراع بين القوى الكبرى يبرز في إطار المشاورات حول جميع الإشكالات في العالم"، على حد تعبير المتحدث ذاته.

وركز ممثل الولايات المتحدة على أن الرجوع لتمديد ولاية "المينورسو" لسنة لا يعتبر بالنسبة إليه رجوعا لـ"شكل عادي قديم" ولكن بالعكس يجب أن يكون حافزا لدفع الأطراف المعنية لإيجاد حل سياسي في أقرب وقت.

أما دولة البيرو، التي تمثل أمريكا اللاتينية، فقد ركزت على مرجعية القرارات السابقة "وهذا مهم لأنها ركزت على مرجعية القرار 2440 والقرار 2468 اللذين أدرجا أن دول الجوار معنية أيضا بالنزاع وبمسألة الطاولة المستديرة لأربعة أطراف (المغرب والبوليساريو والجزائر وموريتانيا)".

وكان القراران قد ركزا على المسار السياسي الذي انطلق منذ 2007 وخصوصا مع المقترح المغربي للحكم الذاتي.

ويوضح الباحث أن روسيا امتنعت عن التصويت لصالح القرار، لأنه، بالنسبة إليها، "وقع تدبدب في التعامل مع المعايير المؤطرة للمحادثات، من 6 أشهر لسنة،

لم يعرف القرار، الذي حررته البعثة الأمريكية، كالعادة، إضافات جوهرية، باستثناء تمديد الولاية إلى عام.

ولتفادي المخرجات المسبقة".
ويخلص الباحث، على هذا المستوى، إلى أن هذه هي الاتجاهات التي ظهرت أساسا في مجلس الأمن والتي أعطت تصويتا إيجابيا بأغلبية ساحقة.

"رجوع بنفس جديد"

ويعتبر بلباه أن القرار، في حد ذاته، هو شبيه كثيرا بالقرار 2468 خاصة، والذي صدر في فاتح أبريل الماضي، وحتى تقرير الأمين العام للأمم المتحدة كان شبيها بالتقرير الذي قدمه في أواخر مارس "في أكثر من ثلاثة أرباع".
ولكن الباحث يعتبر أن العودة إلى ولاية 6 أشهر للمينورسو، ستكون بنفس جديد مع طلب تسريع اختيار مبعوث شخصي جديد للأمين العام، والذي سيكون، في تقديره، سريعا؛ أي في شهر نونبر أو دجنبر.
والأساسي في القرار، حسب الأستاذ الباحث، هو التركيز على مرجعية قراري 2440 و2468 وهذا أساسي، مع تثمين المسار الذي انطلق منذ 2007، وضرورة عودة المسار السياسي من جديد، بعد استقالة كوهلر، والبحث عن حل سياسي واقعي ومستدام، فضلا عن مسألة المحادثات بين الأطراف المعنية التي يجب أن تكون بدون شروط مسبقة، وشكل الطاولة المستديرة والحفاظ عليه والدفع به، ومسألة الاستقرار الأمني في المناطق العازلة، خصوصا في معبر الكركرات، التي كانت دائما سبب قلق لمدة سنة بكاملها.

سابقة حول المغرب العربي والساحل

ويشدد المتحدث على أن هناك أمرا مهما جديدا في القرار الأممي، ويتعلق بأنه "لأول مرة يذكر إدراج مصير التنمية الاجتماعية والاقتصادية لشعوب المغرب العربي ومنطقة الساحل؛ بمعنى أن استقرار منطقة الساحل وضمانه مرتبطان بالتنمية الاجتماعية والسياسية والاقتصادية لشعوب المغرب العربي وبحل نزاع الصحراء".

يعول "البوليساريو" على خلق توتر في المنطقة العازلة للضغط على الأمم المتحدة.

"ابتزاز" الانفصاليين

سجلت جبهة "البوليساريو" رد فعل أولي قبل إصدار بيانها الرسمي. وكان ممثل "البوليساريو" في الأمم المتحدة، سيدي محمد عمار، قد اعتبر أن القرار سلبي جدا على أساس أن تقليص المدة لولاية ٦ أشهر كان يشكل مصدر قلق بالنسبة للمغرب، وهو ما يصفه الباحث بأنه "كان ورقة رابحة بالنسبة لهم". ويقول "البوليساريو" إنه يمكن أن يفقد الثقة في المسار السياسي، "وهذا يعني أنه يدخل في نوع من الابتزاز"، على حد تعبير المتحدث. وبعد حديث ممثل الجبهة، سيصدر بيان لها، يعود إلى مسألة عدم الثقة في المسار السياسي وينتقد بشكل لاذع "المينورسو"، التي تنصاع، في نظرهم، لأوامر المغرب وهذا سيؤدي، بالنسبة إليهم، إلى مخاطر، حيث يتحدثون عن "انهيار وقف إطلاق النار".
ويصف الباحث ما وقع بـ"الابتزاز" على اعتبار أن "البوليساريو أخذ وقته إلى شهر دجنبر للرد حول ما إذا كانوا سيسيرون في المسار السياسي أم لا؛ بمعنى أنهم في الجبهة إذا امتنعوا عن المضي في المسار السياسي والرجوع إلى طاولة الحوار، سيفتح ذلك الباب على الصراع المسلح"، وهذا "ابتزاز وتهديد خطير لأنه سيدخلهم في صراع مباشر مع المنتظم الدولي ومع مجلس الأمن والأمم المتحدة".
ويذهب إلى أنه لا جبهة "البوليساريو" لها القدرة على السير في هذا الاتجاه، ولا الجزائر ستسمح لها بذلك، لأن الجارة الشرقية للمملكة "في حالة أزمة داخلية وخانقة ومرتبطة بشهر دجنبر، وتحديدا بيوم 12 منه، موعد الانتخابات الرئاسية"... ويتوقع أن يقوم "البوليساريو" بقلاقل وأن مسؤولي الدولة المغربية فهموا مضمون بيان "البوليساريو" على أساس أن الأخيرة ستحاول الضغط بجميع الوسائل، سواء في الأقاليم الجنوبية من خلال "بوليساريو الداخل" أو في معبر الكركرات أو في المناطق العازلة... ■

"التعاضدية العامة للموظفين"..

تبذير الملايير خارج القانون

ظل عبد المولى عبد المومني، وهو على رأس "التعاضدية العامة لموظفي الإدارات العمومية"، يقترف عددا كبيرا من الأفعال غير القانونية. وقد وضع وزير المالية، محمد بنشعبون، ومحمد يتيم، وزير الشغل السابق، حدا لإفلاته من المحاسبة.

إنجاز: يونس ساوري وحسن حمداني وتوما سافاج

"لن أترك الحكومة قبل حل المجلس الإداري للتعاضدية العامة لموظفي الإدارات العمومي، الذي يرأسه عبد المولى عبد المومني"، هذا ما وعد به وزير الشغل السابق محمد يتيم في حوار مع "تيلكيل" في مارس الماضي. وقد وفى بوعده في التاسع من أكتوبر. فقبل ساعات فقط من استقبال محمد السادس للحكومة الجديدة، قام محمد يتيم ومحمد بنشعبون، وزير الاقتصاد والمالية، بحل هذا المجلس.

وبررت وزارة يتيم القرار بـ"حجم المخالفات القانونية والتدبيرية التي شابت أداء التعاضدية العامة لموظفي الإدارات العمومية وما نتج عن ذلك من أضرار بحقوق ومصالح المنخرطين". وليوقع الوزيران الوصيان على نهاية حقبة عبد المولى عبد المومني على رأس مؤسسة أدارها منذ عشر سنوات وفي ظل إفلات كامل من العقاب.

وهذا الحل لم يكن سوى ثمرة لمسار طويل من المشاورات أجرتها الوزارتان، مدعومة بتقارير طويلة الأمد عن أعمال غير مشروعة تتخلل حياة هذه التعاضدية التي تضم أكثر من مليون موظف مستفيد فضلا عن أسرهم، والتي أشرفت على تدبير عدة ملايير من الدراهم خلال الخمس سنوات الماضية. ولكشف كيف كانت تدبر التعاضدية كل هذه الملايير خارج القانون، حصلت "تيلكيل" على ثلاثة تقارير ظلت إلى حد الآن سرية. ويعود أولها إلى 2013.

في تلك الفترة، انكبت المفتشية العامة للمالية على ملف هذه التعاضدية بطلب من "مديرية التأمينات والاحتياط الاجتماعي" (سلف "هيأة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي"). وخلصت آنذاك إلى وجود اختلالات في التدبير، ولكنها لم تكن كافية لتفعيل الفصل 26 من مدونة التعاضد الذي يسمح لوزارة المالية بحل مجلس الإدارة لتعاضدية ما.

وفي 2014، سلم "الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي" (كنوبس)

مدير "الكنوبس" عبد العزيز عدنان يدعو إلى تغيير قواعد الحكامة للتعاضديات حتى لا يتكرر أي تجاوز.

تقريرا إلى الوزارات الوصية حول هذه التعاضدية التي يفوض لها الملفات الخاصة بالأمراض، لمعالجتها ومراقبتها ثم تقديمها إليه للحصول على الأداء.

وفي 2019، وضعت "هيأة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي" تحت مجهر الفحص كل العمليات المرتبطة بالتدبير المالي والإداري لـ"التعاضدية العامة لموظفي الإدارات العمومية" من 2013 إلى 2018.

وكان الهدف هو دعم تقرير لوزارة التشغيل بعثته في بداية 2018 إلى وزارة المالية كي تطلب منها تحريك الفصل 26 من مدونة التعاضد، وهو أمر غير ممكن من دون موافقة تلك الهيأة. ويقول مسؤول بوزارة التشغيل: "كنا على علم بعدد من الخروقات منذ 2009، ولكننا كنا نحتاج إلى أدلة ملموسة تخول لنا تطبيق مقتضيات ظهير التعاضد التي تنص على حل 'التعاضدية

مسؤول بوزارة الشغل: "كنا على علم بعدد من الخروقات منذ 2009، ولكننا كنا نحتاج إلى أدلة ملموسة".

العامة لموظفي الإدارات العمومية'".

ولفهم كيف راكمت هذه المنظمة الضخمة، التي تأسست قبل 73 عاما، الاختلالات طيلة كل هذه السنوات، على المرء أن يدرك أن كل هذه التعاضديات توجد في صلب الصراعات النقابية. فمع مرور الوقت تحولت هذه المنظمات، التي ينتخب رؤساؤها من طرف الموظفين، إلى محميات للنقابات الرئيسية. هكذا يشرف "الاتحاد المغربي للشغل" على "التعاضدية العامة للتربية الوطنية"، وجزئيا على "الهيآت التعاضدية لموظفي الإدارات والمصالح العمومية بالمغرب" (تعاضدية عامة)، فيما تسيطر الكونفدرالية الديمقراطية للشغل على "التعاضدية العامة للبريد والمواصلات"، وكذلك "التعاضدية العامة لموظفي الإدارات العمومية" منذ 2009.

في تلك السنة، فقد "الاتحاد العام للشغالين بالمغرب" هذه التعاضدية، بعد خروج محمد الفراع من رئاستها، بسبب اتهامات بسوء التدبير، فقام حميد شباط، الذي كان أمينا عاما لهذه النقابة، باحتلال مقرها، في إشارة قوية إلى الأهمية التي تكتسيها التعاضديات بالنسبة إلى النقابات، فهي تضفي عليها مزيدا من القوة. ويقول عزيز خرصي، رئيس قسم التواصل بـ"الكنوبس"، «

التي تشرف على تعاضديات القطاع العام "إن النموذج الذي تأسست عليه التعاضديات يجعل رئيسها، سواء كان نقابيا أم لا، هو الآمر الناهي وصاحب القرار في ما يتعلق بكل جوانب التدبير. والحال أنه من الأفضل لو كان مجلس الإدارة (بمن فيه الرئيس) هو الذي يحدد التوجهات الاستراتيجية، ويوكل الإدارة إلى مدير يكون ملزما بأن يقدم باستمرار تقارير حول تدبيره لشؤون التعاضدية".

والواقع أن انتخابات مجلس إدارة هذه التعاضدية تجري في ظل غموض كبير. وتقول "هيأة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي"، في تقريرها الذي حصلت عليه "تيلكيل": "في ما يخص تجديد ثلث أعضاء مجلس الإدارة، لم يتم تسليم المحاضر الخاصة بانتخابهم إلى فريق التفتيش".

وهكذا، تمكن عبد المولى عبد المومني من الحفاظ على منصبه، ومراكمة التصرفات غير القانونية في التدبير، وذلك رغم التحذيرات المبكرة حول تحركاته. فمنذ 2013، توقف مدققو الحسابات عن التصديق على حسابات التعاضدية. رغم ذلك لم يتمكن المجلس من الحصول عليها لأن الأموال التي تديرها هذه التعاضدية تعتبر أموال خاصة مستمدة من أجور الموظفين. بيد أن "الكنوبس" تؤدي للتعاضدية تكاليف التسييرمن المال العام، والتي تصل إلى 16 مليون درهم كل سنة.

الإصلاح العالق

ويقول عزيز خرصي: "يجب تغيير قواعد اللعب، والبدء بمدونة التعاضد الذي ينبغي مراجعته في أقرب الآجال، لأنه يضع كل المسؤولية بين يدي مدير التعاضدية ويحد دور الهيآت المنتخبة في التخطيط. وينبغي كذلك الانكباب على النموذج الاقتصادي للتعاضديات، وإعادة موقعة أعمالها الاجتماعية وجعلها ضمن القطاع الثالث، والعمل على خلق مزيد من التجانس بين الخدمات المقدمة في إطار نظام 'التأمين الإجباري عن المرض (AMO) والأنظمة التكميلية، ومستوى التغطية التي توفرها".

ومازال مشروع قانون لإصلاح نظام التعاضديات عالقا منذ 2012. فقد كان موضوع رأي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في 2013، وتمت المصادقة عليها في مجلس النواب عام 2016. وينص المشروع على وضع شروط تخص الذمة والكفاءة للوصول إلى الأجهزة التقريرية ومناصب الإدارة. كما ينص على عقوبات جنائية وغرامات بالنسبة لأصحاب المسؤولية المخلين بمسؤولياتهم. ولكن لما وصل هذا المشروع إلى مجلس المستشارين في 2017، تم تجميده في لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية التي يوجد بها ممثلو النقابات.

وفي انتظار هذا الإصلاح، وبينما ينص القانون على ضرورة انتخاب مجلس إدارة جديد للتعاضدية العامة لموظفي الإدارات العمومية في ظرف ثلاثة أشهر بعد الحل، ليس هناك ما يضمن عدم تكرار الفريق الإداري الجديد للعادات السيئة التي أرساها كل من محمد الفراع وخلفه عبد المولى عبد المومني.

عمليات "مريبة"

كشف التفتيش الذي أجرته فرقة المراقبة التابعة لـ"هيأة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي" على عينة من الصفقات العمومية التي أجرتها التعاضدية، عن العديد من الاختلالات، بل وعن عمليات مشبوهة، كما هو الحال مع صفقة تهم الاستقبال وتتبع ملفات الأمراض، المفوضين لها من طرف "الكنوبس". ويقول التقرير إنه "تم تقديم موضوع هذه الصفقة على أنه تشغيل لمضيفات استقبال مؤهلات، ولكن لم يشر في أي مكان من وثائق الصفقة أن هؤلاء المضيفات مكلفات بتتبع ملفات الأمراض"، يقول التقرير الذي يضيف أنه يمكن اعتبار هذه الخدمة المقدمة من طرفهن"ككتلة أجرية مزيفة لحوالي 20 شخصا تصل تكلفتها السنوية إلى 1,5 مليون درهم"، خاصة أن "تتبع الملفات يتطلب أذونات يجب أن تمنح بشكل فردي من طرف 'الكنوبس' لأنها تخول لصاحبها الوصول إلى نظامه المعلوماتي" حسب تعبير مفتشي "هيأة مراقبة التأمينات والاحتياطي الاجتماعي".

تمكن عبد المولى عبد المومني من الحفاظ على منصبه، ومراكمة التصرفات غير القانونية في التدبير، رغم التحذيرات المبكرة حول تحركاته.

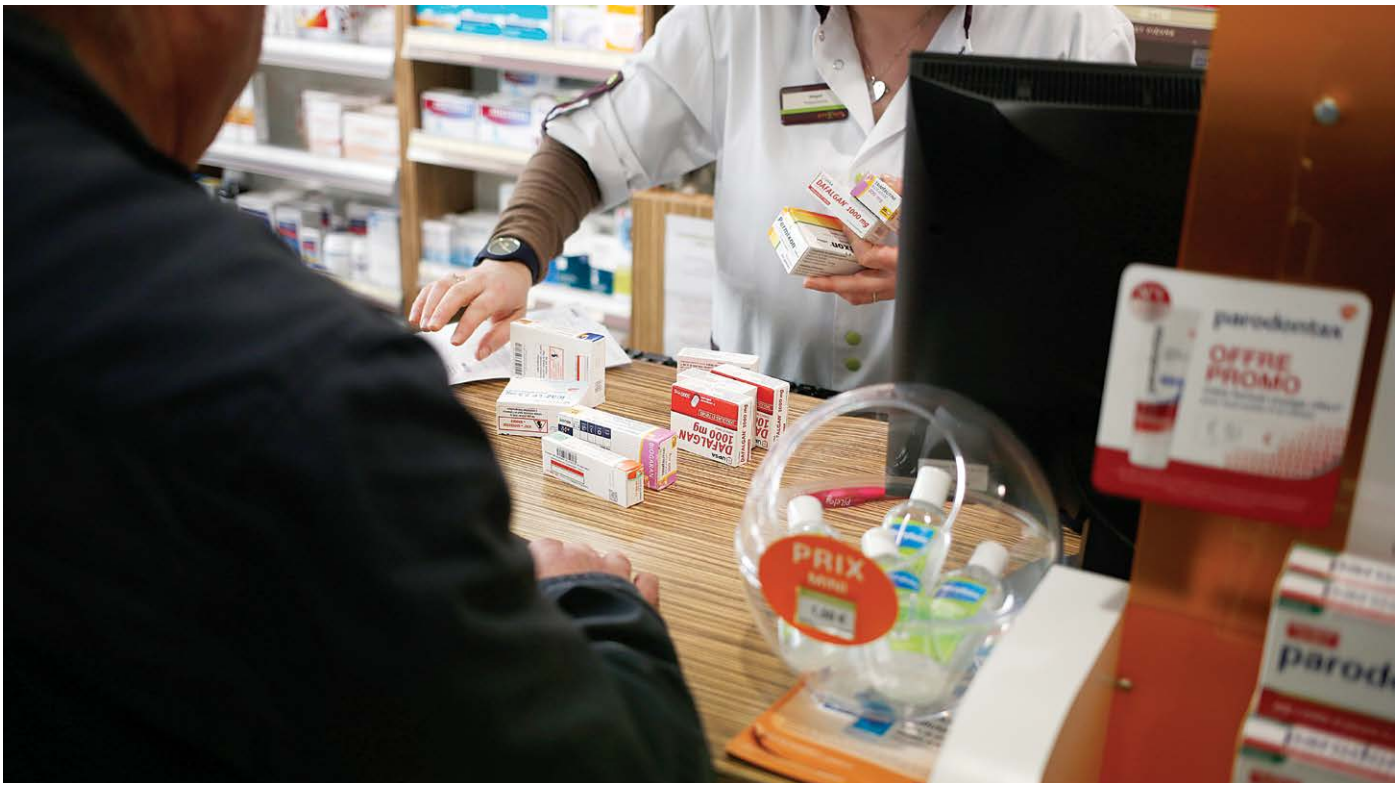

أما "الكنوبس" نفسه فيوضح في تقريره أن "طلبات الأذونات الموجهة إلى "الكنوبس" للولوج إلى النظام المعلوماتي للتغطية الصحية الإجبارية (AMO) قد تم إعدادها من طرف التعاضدية بأسماء مستخدمين خارجيين مصرحين عند 'الكنوبس' على أنهم ينتمون إلى التعاضدية". وتكليف طرف ثالث بمهمة معالجة ملفات الأمراض يعد "خرقا للتشريعات الجاري بها العمل في مجال حماية المعطيات الشخصية"، يقول "الكنوبس" في تقريره. وهي معطيات حساسة جدا لأنها تخص الملفات الطبية للمُؤَمَّنين. وقد دعت هذه المنظمة "التعاضدية العامة لموظفي الإدارات العمومية" إلى "تصحيح الوضع قبل فاتح ماي 2014 بفسخ صفقة الاستعانة بمستخدمين خارجيين". ولكن هذه الدعوة لم تجد قط أذانا صاغية داخل التعاضدية. كما أشار مفتشو "هيأة مراقبة التأمينات والاحتياطي الاجتماعي" إلى أن التعاضدية لجأت في عدة مناسبات إلى العمل بعقود تم التفاوض حولها ومشاورات مباشرة مع

يأسف "الكنوبس" لقيام التعاضدية بعرقلة عمله، من خلال تجميد "مهمة مراقبة تسوية ملفات العلاجات".

بعض مقدمي الخدمات للقيام ببعض الأعمال أو تقديم بعض الخدمات، وذلك دون أي "وثيقة تعاقدية" ودون تحريك المنافسة، ومع إقصاء أصحاب عروض آخرين دون مبرر.

هذا ليس كل شيء. فالتعاضدية التي كان يرأسها عبد المومني لم تطبق جزاءات التأخير المنصوص عليها في قانون العروض، على مقدمي الخدمات الذين أخلوا ببنود بعض الاتفاقات. ويشير تقرير هيأة مراقبة التأمينات إلى عقد تم إبرامه في 2017 مع فندق "Be Live Collection" في السعيدية يخص خدمات تكلفتها 172.740 درهم، بينما أدت التعاضدية في نهاية الأمر 200 ألف درهم.

وفي ما يتعلق بأوامر الشراء (bons de commande)، فيتم إصدارها إلى بعض الموردين أو مقدمي الخدمات بدون تحريك المنافسة وفي غياب تسعيرات (devis) مختلفة، والحال أنه يتم اللجوء دائما تقريبا إلى نفس الموردين ومقدمي الخدمات. كما أن بعض الصفقات تمت تجديدها فقط بأوامر شراء رغم أن قيمتها تفوق 250 ألف درهم، والحال أن القانون ينص على أن مثل هذه الصفقات يجب أن تخضع لطلبات العروض. ويضرب تقرير "هيأة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي" مثلا بصفقة تفوق 1,5 مليون درهم سنويا، تم تجديدها بأمر شراء فقط ومع مقدم الخدمات نفسه، بدون أي طلب عروض. وحسب الهيأة، فلتبرير الأداءات عبر أوامر الشراء، عمدت التعاضدية في عدة مناسبات إلى تجزيء النفقات الخاصة بنفس الخدمة. كما أن أوامر شراء أخرى وظفت لتبرير نفقات تم دفعها في مناسبة سابقة. إنها "تسوية لوضع مفروض"، تقول الهيأة.

الاحتيال في التعويضات

حصلت "هيأة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي" إبان عملها على تقرير للمفتشية العامة للتعاضدية يتحدث عن "عدم احترام مساطر التعويض في ثلاث ملفات". ووفقا لهذا التقرير الداخلي، فالأمر يتعلق بمحاولة اختلاس تهم مبلغا يصل إلى

يقول تقرير "الكنوبس" إن التعاضدية أقامت كل العراقيل أمام بعثة المراقبة.

« 600 ألف درهم كانت ستؤدى إلى ثلاثة مُؤَمَّنين. والغريب أن هذه الملفات الثلاثة اختفت بشكل غريب خلال التفتيش الذي قامت به الهيأة، كما أشار إليها تقرير "الكنوبس" الذي "طلب من التعاضدية الملفات التي كانت موضوع محاولة الاختلاس، ولكنها ردت بأن هذه الملفات ضيعها المتورطون في العملية". ورفض مسؤولو التعاضدية كذلك مد مفتشي الهيأة بالمراسلات التي جرت مع "الكنوبس" بخصوص هذه القضية. وهو "ما يوحي بوجود تواطؤ بين مسؤولي التعاضدية بخصوص محاولة الاختلاس". وأضافت الهيأة أن "التعاضدية اكتفت بإجراءات تأديبية في حق المستخدمين المتورطين دون تعزيز جهاز المراقبة الداخلية للحؤول دون تكرار" مثل هذه المحاولة.

من جهته، رصد "الكنوبس" 644 ملفا "مشبوها" تصل القيمة الإجمالية لنفقاتها إلى 4,7 ملايين درهم. ولما سئلت عن هذه الحالات "لم تدل التعاضدية بما يثبت أنها صرفت التعويضات لأصحابها". وأضاف "الكنوبس" بنبرة أسف أن "المتابعة القضائية في هذه القضية تظل رهينة بشكل كامل بتقديم الدلائل (أي الملفات الأصلية للتعويض التي تقدم بها المؤمنون وتمت معالجتها من طرف المستخدمين المتورطين). ووقف "الكنوبس" كذلك على صنف آخر من الاحتيال، مثل تركيز معالجة ملفات تهم دواء "Aldurazyme" ، (وهو يوصف للأمراض النادرة التي تخص الاختلالات العصبية والأيضية)، بين يدي مستخدم واحد. فهذا الأخير تكلف خلال أربع سنوات بـ12 ملفا من أصل 19 وصفت هذا الدواء، وتتضمن نفقات باهظة تتراوح بين 800 ألف و1,1 مليون درهم. والأدهى أن نفس الطبيب هو الذي كان يصف هذا الدواء في وصفاته الطبية التي كان يوقعها كل مرة بشكل مختلف. وهذا "يوحي بوجود محاولات للاحتيال". وسبق لـ"الكنوبس" أن رصد حالات مشابهة بين 2013 و2015 في 509 ملفات "مشبوهة" تهم دواءين، واحد منهما هو"Fluoxet"، المضاد للانهيار العصبي.

"ورغم أنه تم رصد هذه الملفات ما بين 2013 و2015، إلا أن التعاضدية لم تخبر "الكنوبس" بهذا الاختلال سوى فيما بين مارس ويونيو 2015. و"هذا التردد غير مفهوم"، يقول تقرير المنظمة المشرفة على تعاضديات القطاع العام. وأوضحت أن هذا الملف يوجد بين يدي القضاء منذ ١٤ يوليوز 2014، ولكن لم يتم اتخاذ أي إجراء بشأنه. ويأسف "الكنوبس" لقيام التعاضدية بعرقلة عمله، من خلال تجميد "مهمة مراقبة تسوية ملفات العلاجات". فهذه المهام السنوية تندرج في إطار علميات الفحص المفاجئة والمراقبة المنتظمة لجزء أو كل جوانب عمل التعاضديات، "للتأكد من التنفيذ السليم للمهام المنوطة بها"، يقول تقرير "الكنوبس" الذي يضيف بنبرة حادة أن "التعاضدية أقامت كل العراقيل أمام هذه البعثة، لأسباب لم يتم الإفصاح عنها، علما أن مهمة المراقبة هذه انطلقت في كل التعاضديات الأخرى باستثناء 'التعاضدية العامة لموظفي الإدارات العمومية...".

"طلب من التعاضدية الملفات التي كانت موضوع محاولة اختلاس، ولكنها ردت بأن المتورطين ضيعوها".

جموع عامة مكلفة جدا

ومع تقدم تحقيق "هيأة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي"، تنكشف معطيات مثيرة بخصوص طريقة تدبير عبد المولى عبد المومني لهذه التعاضدية. من هذه المعطيات أن الجموع العامة للتعاضدية المنعقدة بين 2013 و2018 كلفت حوالي 18 مليون درهم؛ أي بمعدل 2,5 مليون درهم للجمع العام الواحد، وهذا دون احتساب نفقات تنقل الإداريين والمستخدمين.

ويقول سعيد بوزكراوي، المدير المساعد السابق للتعاضدية، إن "الجموع العامة كانت بالنسبة إلى عبد المومني مناسبة وذريعة لإرضاء الإداريين العاملين ومندوبي المنخرطين وبعض معارفه". وتضرب الهيأة مثلا بالنفقات غير المبررة في الجمع العام لسنة 2016، حيث تكلفت بمصاريف 540 شخصا، بينما لا يوجد سوى 495 مندوبا. وحسب تقرير الهيأة، فهؤلاء "الدخلاء" هم أعضاء المكتب التنفيذي لـ"الاتحاد الإفريقي للتعاضد" وممثلو "منظمة التعاضديات بالقارة الأمريكية"، فضلا عن ضيوف وطنيين ودوليين، وقد أكدت "Fan Tours SARL" التي تكفلت بتنظيم هذا الجمع »

العام أنها اقتنت تذاكر الطائرة لقادمين من الخارج بقيمة تصل إلى أكثر من 173 ألف درهم. وتنضاف إلى هذا 9 تذاكر إضافية، والإقامة في ثلاث أجنحة، وتخصيص عربتين للنقل وسيارات فاخرة (3 من صنف "مرسديس كلاسE"، وأخرى رباعية الدفع، وخامسة من طراز بوجو 508). ووصلت تكاليف هذه الخدمات الإضافية إلى حوالي 400 ألف درهم. وتكرر الأمر في الجمع العام لـ2018، إذ دفعت التعاضدية لفندق "موغادور بالاس" تكاليف خدمات تهم 600 مدعو، بينما لم يحضر فعليا سوى 455 مندوبا. وهذا تسبب في نفقات إضافية تصل إلى أكثر من 335 ألف درهم. وتحدث تقرير "هيأة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي" كذلك عن نفقات الإقامة والتنقل الخاصة بأعضاء المجلس الإداري (33 عضوا) التي بلغت 8,2 ملايين درهم فيما بين 2013 و2018. كما تدفع التعاضدية نفقات تنقل المندوبين في خرق صريح لدورية لوزارية المالية التي تحظر هذا الأمر. ووصلت قيمتها إلى 4,8 ملايين درهم بين 2013 و2018. وللالتفاف على الحظر الوزاري، كانت التعاضدية تكلف الجهة المكلفة بتنظيم التظاهرة بدفع تلك التعويضات "الكيلومترية" نقدا إلى المندوبين، الذين كانوا يستفيدون من هذه الأموال حتى ولو كانوا يقطنون في المدينة التي تحتضن التظاهرة المعنية.

واهتم تقرير "هيأة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي" كذلك بالأنشطة الدولية لعبد المومني، الذي يرأس منذ 2009، "الاتحاد الإفريقي للتعاضديات"، وهي منظمة دولية غير حكومية تضم العديد من التعاضديات والفدراليات المنتمية إلى 20 بلدا. وركز فريق التفتيش أساسا على تحمل التعاضدية لمصاريف النقل والإقامة والمطعمة الخاصة بأعضاء هذا الاتحاد عند مشاركتهم في التظاهرات المنظمة في المغرب.

والسؤال الأول الذي يطرح بهذا الخصوص يهم "مدى شرعية تحمل مصاريف أعضاء منظمة دولية ينبغي لها مبدئيا التوفر على الموارد المالية الضرورية للتكفل بمشاركة المنتسبين إليها في مثل هذه التظاهرات". السؤال الثاني الذي يتبادر إلى الأذهان: "ماذا عن المقاربة المعتمدة في أداء النفقات بناء على عقود القانون العام"، خاصة وأننا نتحدث هنا عن أكثر من 620 ألف درهم تم صرفها على ضيوف عبد المومني ما بين 2015 و2017. بل إن سخاء التعاضدية يذهب إلى حد تمويل أنشطة "الاتحاد الإفريقي للتعاضديات" من أموال المنخرطين. وقد تم إقرار هذه الأمر من طرف الأجهزة المسيرة للتعاضدية، التي قبلت، على سبيل المثال، تقديم الدعم المادي والبشري والإداري واللوجيستيكي لأنشطة واجتماعات هذا "الاتحاد".

وقد جرى صرف بعض النفقات من خلال الوكالة التابعة للتعاضدية، حسب ما جاء في التقرير الذي يشير إلى أن كل هذا تم في خرق للفصل الأول من ظهير التعاضديات الذي ينص على أنها "هيئات لا تهدف إلى اكتساب أرباح، وإنما تعتزم، بواسطة واجبات انخراط أعضائها، القيام لفائدة هؤلاء الأعضاء أو عائلاتهم بعمل من أعمال الإسعاف والتضامن والتعاون (...) والضمان من الأخطار اللاحقة بالإنسان". والحال أن مصلحة الأعضاء وعائلاتهم غائبة كل الغياب هنا. ويقول إطار سابق في التعاضدية: "سعى عبد المومني إلى توسيع نطاقه شهرته خارج الحدود من خلال رئاسة 'الاتحاد الإفريقي للتعاضديات' (وهو رئيسها الوحيد منذ إحداثها)، الذي اقتصرت أنشطته على بضعة أيام دراسية تم تمويلها من انخراطات الأعضاء، لأن التعاضديات الأخرى المنتمية لهذا الاتحاد لا تؤدي واجبات الاشتراك السنوية".

مراكز للعلاج

اهتمت "هيأة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي" بوحدات العلاج التي تملكها التعاضدية (14 مركزا للتشخيص، 54 عيادة لطب الأسنان، 21 نقطة لبيع النظارات). وفي هذا خرق سافر لمقتضيات قانون التأمين الإجباري على المرض (AMO) الذي

التعاضدية تتجاوز اختصاصاتها وتنظم حملات طبية غير شرعية مستعينة بأطباء من الخارج.

يحظر الجمع بين تدبير التأمين على المرض وتوفير العلاجات.

ومع ذلك، فتحت التعاضدية، في 2018، ما لا يقل عن 6 عيادات لطب الأسنان، و5 مراكز للفحص، و7 نقط لبيع النظارات. وقد تمت هذه العملية "دون الحصول على أي موافقة من السلطة الوصية"، حسب تقرير الهيأة. ونظرا لهذا الخلل القانوني، رفض "الكنوبس" تعويض الخدمات المقدمة في هذه الوحدات الطبية التابعة للتعاضدية، وقدرت هذه الأخيرة تكاليف تلك الخدمات بـ38,4 مليون درهم، وبرر ذلك بـ"الوضعية غير القانونية لمقدم الخدمة" الذي "يخرق قانون التعاضديات وقانون التغطية الصحية الأساسية".

أما التعاضدية فتسجل في حصيلتها المالية مبلغ الـ38,4 مليون درهم في خانة الأصول كدين في ذمة "الكنوبس". ولكن هيأة مراقبة التأمينات اعتبرته "دينا مشبوها"، وأضافت أنه "بسبب العجز الذي تعاني منه تلك الأعمال الاجتماعية، فإن افتتاح وحدات جديدة دون ترخيص مسبق من السلطات الوصية لا يمكنه سوى أن يفاقم الوضع المالي للتعاضدية"، خاصة وأن العديد منها أقيمت في مناطق ومدن تضم عددا محدودا جدا من المنخرطين: جرادة، العيون، سيدي ملوك، واد أمليل، طاطا، ترجيست... إلخ. وإذا كانت هيأة مراقبة التأمينات ترد هذا الخلل إلى التدبير العشوائي، فإن المدير المساعد السابق للتعاضدية، سعيد بوزكراوي، يرجعه إلى الرغبة في تكوين شبكة من العلاقات المؤثرة، ويقول بهذا الصدد "إن عبد المومني كان يروم من فتح كل هذه المراكز التقرب من الأعيان وأصحاب القرار السياسي المحليين".

حملات التعاضدية

لم تكتف "التعاضدية العامة لموظفي الإدارات العمومية" بمراكز العلاج، بل أخذت تنظم حملات طبية غير شرعية. وقد تضاعف عددها 20 مرة بين 2012 و2017، لتنتقل من 3 حملات إلى 68 حملة طبية. واستفاد منها بالخصوص أشخاص لا علاقة لهم بالتعاضدية: طلبة أفارقة، مقاومون وأعضاء بجيش التحرير، معتقلون... إلخ.

وقال مسؤولو التعاضدية، دفاعا عن أنفسهم، إن التعاضدية "ليست ملزمة بطلب ترخيص لتنظيم حملاتها الطبية". فهي في نظرهم عبارة عن "برنامج للقرب يندرج في إطار خيار استراتيجي للتعاضدية يروم توسيع مجال خدماتها حتى يكون منصفا لكل المنخرطين".

ولكن هذا الجواب لم يقنع فريق التفتيش التابع لـ"هيأة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي"، واعتبره "غير مقبول"، خاصة وأن العديد من تلك الحملات الطبية نظمت في المدن الكبرى للمغرب حيث خدمات التعاضدية في متناول المنخرطين. كما يشير تقرير الهيأة إلى أن التعاضدية استعانت بأطباء أجانب خلال هذه الحملات، دون تجشم عناء التأكد إن كان هذا التصرف يحترم مقتضيات القانون 131-13 المتعلق بممارسة الطب. وإذا كان محمد يتيم قد أسقط عبد المومني اعتمادا على تقرير "هيأة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي"، فإن خليفته في وزارة التشغيل، محمد أمكراز، يعتزم إتمام المهمة والقضاء على الرئيس السابق لـ"التعاضدية العامة لموظفي الإدارات العمومية" بشكل نهائي. وأوضح، خلال جلسة للأسئلة الشفوية بمجلس النواب يوم 21 أكتوبر، أن وزارته ستجمع وتدرس مختلف التقارير المنجزة من طرف هيآت المراقبة، وضمنها التحقيق الذي قامت به هيأة مراقبة التأمينات، مشددا على أن "مختلف الخروقات المسجلة سترفع إلى القضاء".

دعا عبد المومني إلى التصويت على حزبه "الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية" الذي يقوده إدريس لشكر.

الجموع العامة للتعاضدية المنعقدة بين 2013 و2018 كلفت حوالي 18 مليون درهم؛ أي بمعدل 2,5 مليون درهم للجمع العام الواحد.

عبد المومني.. أنا "وحدي مضوي" التعاضدية

وقد تمكن عبد المولى عبد المومني، رئيس التعاضدية، من إرساء ثقافة الإجماع حول كل قراراته. وأرجع قرار حل مجلسه الإداري إلى "خلاف شخصي مع محمد يتيم الذي تحركه الرغبة في الانتقام وتصفية الحسابات"، والحال أن يتيم "عوقب هو

نفسه من طرف الملك بسبب فشله". وكما اعتبر عبد المومني تقارير أجهزة المراقبة، التي رصدت العديد من الاختلالات في طريقة تدبيره، مؤامرة ضده.

كذلك كان الرئيس السابق للتعاضدية في صلب قضية تتعلق بالتحرش الجنسي والاغتصاب والاحتجاز، تم تحريكها بعد الاتهامات التي وجهتها له إحدى المستخدمات، قبل أن يجري إقبارها. وقد أرجع مصدر تلك الشكايات إلى "أطراف شريرة" هدفها "لفت أنظار الرأي العام عن المستحقات التي جمدها مدير "الكنوبس"، ونيته في إحياء الفساد داخل التعاضدية".

ويوضح إطار في التعاضدية، عاشر عبد المومني لزمن طويل، الاستراتيجية التي يعتمدها الرجل: "مثلا، بإطلاقه للقوافل الطبية في خرق صريح لقوانين التعاضد، يجعل الرأي العام شاهدا على سخائه، ويمارس الضغط على 'الكنوبس' الذي يرفض أداء التعويض الخاص بهذه الخدمة". ثم ينهي كلامه بالقول "باختصار، في نظره ليس هناك قانون يمكنه الصمود أمام ما يسميه تجويد وتحسين الخدمات". ولكن، وبغض النظر عن هذا الجدل المتعلق أساسا بالحكامة، فإن عبد المومني لم يكن محصنا ضد التأثيرات السياسية، حسب مصادر عديدة ومتطابقة.

اتحادي.. إلى الأبد

وللرجل، وهو عضو في المجلس الوطني للاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، ميل واضح إلى حزب "الوردة" داخل التعاضدية. فقبل بضعة أيام من إجراء الانتخابات التشريعية لـ2016، لم يتردد، خلال رحلة منظمة من طرف مصالحه، في دعوة حوالي 100 من المستخدمين بالتعاضدية إلى التصويت على الاتحاد الاشتراكي. أما الخيار الثاني الذي اقترح عليهم فهو حزب الأصالة والمعاصرة. كما حث الحاضرين في الجمع العام لتلك السنة (500 مندوب ومستخدم) على المشاركة في المسيرة المناهضة لحزب العدالة والتنمية المنظمة بالدار البيضاء في 18 شتنبر من ذلك العام.

وحسب عدة مصادر من التعاضدية، كان عبد المومني يدير شؤون هذه المنظمة بطريقة انفرادية ويهمين على كل القرارات.

التعاضدية تخرق قانون التأمين الإجباري على المرض بجمع بين تدبير التأمين على المرض وتوفير العلاجات.

"لقد أحدث الرجل الفراغ من حوله"، يقول إطار سابق في هذه التعاضدية، الذي يتابع "قام مرة بتشغيل أطر عليا لتسيير الإدارة، فتحسن مستوى النقاشات خلال الاجتماعات بشكل ملحوظ، الأمر الذي أزعج الرئيس فقرر إعفاءهم". كما كان الرجل يجسد "السلطة العليا" أمام مستخدميه. ويقول مستخدم سابق "لم يكن أحد يجرؤ على معارضته بالتعاضدية". وبالتالي، فإنه كان يشعر خلال الجموع العامة كأنه في بيته، ويحصد الإجماع لما يطرح قرارا ما للتصويت.

وقد أثار هذا الأمر استغراب رجال "المفتشية العامة للمالية" الذين تحدثوا عن "سلوك غير مفهوم لأعضاء الجمع العام، الذين يصادقون بالأغلبية المطلقة على التقرير المالي رغم خطورة الملاحظة التي توردها اللجنة المكلفة به". وقد حاولت "تيلكيل" الاتصال بعبد المومني لأخذ رأيه، إلا أنه رفض الإدلاء بأي تصريح.

إفلات من العقاب

لقد تمكن عبد المولى عبد المومني من الاستمرار في منصبه لمدة عشر سنوات، بينما كان وزيرا المالية والشغل، وهما السلطة الوصية، على علم بممارساته على رأس هذه التعاضدية. وهذا إفلات غير مفهوم من العقاب. ففي 18 أكتوبر 2011، راسل وزير المالية آنذاك، صلاح الدين مزوار، نظيره في التشغيل، جمال اغماني، ليخبره بالوضع غير القانوني لمجلس إدارة التعاضدية. وطلب مزوار في هذه المراسلة، التي تتوفر "تيلكيل" على نسخة منها، تطبيق الفصل 26 من الظهير المتعلق بالتعاضد، الذي يخول للوزيرين "أن يسندا (...) إلى متصرف واحد أو عدة متصرفين مؤقتين السلطات المخولة للمجلس الإداري على أن يعمل هؤلاء المتصرفون على إجراء انتخابات جديدة في ظرف ثلاثة أشهر".

ولكن الوزير الاتحادي (أغماني) لم ينفذ ما جاء في تلك المراسلة دون تقديم أي تبرير. بعد عام على ذلك؛ أي في 2012، شرع عبد

وزيرا المالية السابقين نزار بركة ومحمد بوسعيد لم يعملا على تلبية طلب حل المجلس الإداري للتعاضدية العامة.

» الواحد سهيل، وزير التشغيل في حكومة بنكيران، والمنتمي لحزب التقدم والاشتراكية، في تطبيق الفصل 26، ولكن لإتمام المسطرة كان لزاما على الاستقلالي نزار بركة، وزير الاقتصاد والمالية في تلك الفترة، أن يصادق بدوره على تحريك هذا الفصل، ولكنه لم يفعل.

وفي 2013، جاء تقرير المفتشية العام للمالية، ليضع الأصبع على الاختلالات التي تشوب تدبير شؤون هذه التعاضدية (المشار إلى أهمها أعلاه)، ويفضح عبد المومني، ولكن السلطة الوصية لم تتحرك مرة أخرى، واعتبرت أن المسؤول عن الجزء الأكبر من هذه الاختلالات هو الرئيس السابق (محمد الفراع).

ولن يتم الالتفات إلى ملف التعاضدية مرة أخرى سوى بعد مرور أربع سنوات، وتعيين محمد يتيم في أبريل 2017، وزيرا للشغل، الذي سارع في فاتح فبراير 2018 إلى مراسلة محمد بوسعيد، وزير الاقتصاد والمالية، داعيا إياه إلى تطبيق الفصل 26، ولكن دون جدوى. وفي 28 غشت 2018، بعث يتيم مرة أخرى مراسلة مستعجلة إلى وزير المالية الجديد محمد بنشعبون، منبها إلى الاختلالات التي تتخبط فيها التعاضدية. ودخلت "هيأة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي" على الخط ودعمت طلب وزير الشغل، مؤكدة في تقريرها كل ما كانت المفتشية العامة للمالية أن أشارت إليه من الأمراض التي تنخر جسد هذه التعاضدية، وأوصت هي أيضا بتفعيل الفصل 26.

ليقرر، أخيرا، كل من يتيم وبنشعبون وضع حد لعهد عبد المومني.

لم تصلح التعاضديات؟

في ما يخص التأمين الإجباري على المرض الخاص بالأجراء والمتقاعدين في القطاع العام، يعتبر "الكنوبس" هو الهيأة المكلفة باستخلاص اشتراكات الأجراء ومساهمات أرباب العمل، وبتعويض نفقات بعض الخدمات أو التكلف بها بشكل مباشر.

ووفقا للقانون 65-00، يكلف "الكنوبس" التعاضديات، التي تشكل نصف مجلسه الإداري، بجزء من المهام الموكوله إليه وفق الشروط المحددة في اتفاقية تبين نطاق هذا التفويض وترتيباته. وتتألف "الكنوبس" من ثماني تعاضديات تعمل لصالح عناصر المديرية العامة للأمن الوطني، والقوات المسلحة، والجمارك، والبريد، والقوات المساعدة، والموانئ، والتعليم... إلخ.

وتتميز "التعاضدية العامة لموظفي الإدارات العمومية"، ثاني أكبر تنظيم من هذا النوع، بطابعها العام، على غرار "الهيئات التعاضدية لموظفي الإدارات والمصالح العمومية بالمغرب". وتنهض التعاضديات، التي ينظم علمها ظهير 1963، بمهام استلام ومعالجة ومراقبة وتصفية الملفات المتعلقة بالعلاجات الطبية. فهي تهيئ هذه الملفات للأداء، بعد فحصها والتصديق عليها، ثم تصرف للمُؤَمَّن نقدا أو عبر تحويل بنكي.

كما توفر التعاضديات كذلك التغطية التكميلية (20% بالنسبة إلى العلاجات و16% بالنسبة إلى الأدوية). كذلك تشرف على تدبير الأعمال الاجتماعية لصالح المنخرطين، فضلا عن بعض الخدمات التكميلية من قبيل: منحة الوفاة، منحة التقاعد، التكلف بتمدرس الأطفال المعاقين... إلخ.

تعاضدية تثقل كاهلها بمماطلة القضاء

لاحظت "هيأة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي" أن "التعاضدية العامة لموظفي الإدارات العمومية" راكمت أكثر من 200 ملف أمام القضاء في الفترة الممتدة من 2013 إلى 2019، من بينها 109 قضايا مازالت في المحاكم. وتهم هذه القضايا نزاعات مع مقاولات أو مستخدمين سابقين في التعاضدية. وحسب تقرير الهيأة، فإن "تحليل قائمة غير كاملة من تلك الملفات(...) أظهر أن جل القضايا حكم فيها ضد التعاضدية". كذلك كشفت الهيأة أن المنظمة التي يرأسها عبد المومني "تجرجر" القضايا في المحاكم. فهي تطعن بشكل منهجي في كل الاحكام، وترفض تنفيذ النهائية منها، وتمتنع عن أداء المبالغ التي في ذمتها إلى أن يتم الحجز على حسابها البنكي. وتقول هيأة مراقبة التأمينات إن "هذا السلوك يضيف إلى كاهل التعاضدية تكاليف مهمة، من خلال إدانتها بأداء مبالغ أكبر من تلك التي قضت بها الأحكام الأصلية، دون احتساب غرامات التأخير، والذعائر، وأتعاب المحامين". فقد اضطرت إلى صرف أكثر من 900 ألف درهم كأتعاب للمحامين ما بين 2014 و2019. ■

أوريد يتحدث عن "المتنبي" والسلطة و"الغنيمة" و"الإحالة إلى تحفة" والحب

حسن أوريد، الذي كان ناطقا رسميا باسم القصر الملكي ومؤرخا للمملكة ووواليا ليتحول إلى روائي وكاتب غزير الإنتاج، يتحدث، في حوار مطول مع "تيلكيل عربي"، عن روايته الأخيرة حول "المتنبي" ورسائلها، والسلطة وعلاقتها بالمثقف وهمومها، وحول علاقته الشخصية بها، وإن كان يشعر بحنين إليها، في إطار بوحه حول طموحه في السلطة، خيبته، أمله الباقي وعلاقته بالكتابة وقصة الحب المتوارية. في ما يلي أقوى المقاطع من الحوار...

حسن أوريد، الناطق الرسمي السابق باسم القصر والكاتب غزير الإنتاج.

حاورته سعيدة الكامل

من قرأ روايتك الأخيرة "رباط المتنبي"، يشفق على المتنبي أنه حل بالرباط...

أولا كلمة "الرباط "هي كلمة حمالة أوجه، فالرباط قد يكون عاصمة المغرب وقد يكون مكانا معينا يجتمع فيه أناس، وقد يكون الرباطُ العلاقة. الرواية مساءلة للثقافة العربية من خلال زمنين؛ زمن المتنبي والزمن الحاضر من أجل سبر غورالثقافة العربية. هذه هي الغاية التي كانت وراء الكتاب. فحلول المتنبي في هذا العصر الذي يشبه عصر المتنبي، على أساس أن العالم العربي في عصر المتنبي كان يتجاذبه البويهيون (الفرس) والسلاجقة (الأتراك)، وأن حلم المتنبي بحكم عربي مع سيف الدولة باء بالفشل. هناك تشابه بين الزمن الذي عاشه المتنبي والزمن الذي نعيشه.

القارئ للرواية يشعر بنوع من التماهي الذي لا يخلو من نقد وصراع بين شخصية الكاتب والمتنبي؟

المتنبي هو رمز للثقافة العربية. كان موضع تجاذب في حياته كما في مماته بين أولئك الذين يهيمون في حبه وأولئك الذين يغرقون في التجني عليه. لا يمكن أن ننكر أنه هو الوجه الساطع للثقافة العربية. بالنسبة إلي، حاولت أن أجعل منه قارئ واقع على أساس أنه وقف على كثير من أدواء الذهنية العربية واستشهدت بأبيات كثيرة من شعره في هذا المنحى يشخص فيه حال العرب. ليس هناك ذهن نفذ لأدواء الثقافة العربية وللذهنية العربية بنفس القوة التي نفذ بها المتنبي.

وكأنك تقول إن الثقافة العربية مازالت تعاني من نفس الأعطاب؟

يسأل الراوي المتنبي وهما ينظران من شرفة بالرباط: "ما الذي تغير خلال عشرة قرون؟"؛ أي من وفاته، ويجيب الراوي: لا شيء. تغير الشكل لا المضمون. نعم أصبحت لنا وسائل متطورة، لكن البنية لم تتغير. لذلك حاولت في عملي أن أظهر كيف وضع المتنبي يده على ما تسمينه أعطاب الذهنية العربية، وسعى لفترة أن ينعتق عن الثقافة العربية في قصيدة شهيرة، يستحضر

فيها التراث اليوناني، وكيف أنه جالس أرسطو طاليس والإسكندر. المتنبي كان يشعر بمعوقات الثقافة العربية وكان يريد أن ينعتق من تلك المعوقات. الهدف هو وضع الثقافة العربية على المجهر. ولم يكن بنيتي التحامل.

كانت شخصية المتنبي ولازالت تثير الجدل عن العلاقة بين الشاعر والسلطة، وقد نعمم لنقول العلاقة بين المثقف والسلطة. هل وجدت شخصية المتنبي تعبر عن دواخلك كمثقف وكإنسان كان في قلب السلطة وله طموح بالسلطة وتبدو علاقته بها وبالمتنبي كعلاقة حب فيها محنة؟

نعم هناك علاقة عشق. أكيد. المتنبي، كما يقال، كان يعبر عن خواطر الناس. نفذ إلى طبيعة النفس البشرية. المتنبي أدرك مسألة الكرامة الإنسانية، كما في بيته التالي:

فلا عبرت بي ساعة لا تعزني ولا صحبتني مقلة تقبل الظلما

هناك من يتجنون على المتنبي باعتباره شاعرا متكسبا مثلما فعل طه حسين وغيره. من ينبغي أن ننتقد المتنبي أو السياق الذي كان يعيش فيه؟

المتنبي كان يتلظى بالواقع الذي دفعه لكي يتكسب، حتى إنه أضحك ناقته التي أخذت تهزأ منه، لأنه يتنقل بين ممدوحين أشبه ما يكونون بالصنم، من دون عفة الصنم.

في الرواية وخارج الرواية، القارئ لأعمالك والعارف بمسارك سيلحظ كأن هناك انتقالا من سلطة لسلطة، كان هناك إبعاد من سلطة ذات طبيعة سياسية وكأنك تقول الآن هناك سلطة أخرى وهي سلطة الثقافة والكتابة وكأنك امتلكت سلطة جديدة ربما في نظرك أقوى ومن خلالها تحاكم السلطة السياسية.

لا أستطيع أن أقول إن وضعي كمثقف يعطيني سلطة. أشعر بنوع من الطمأنينة لأني منسجم مع نفسي، ولأنني أشعر بأني أسعى أن أمنح حياتي معنى. هناك أشخاص يمكن أن تختزل حيواتهم في أمور مادية أو أوضاع اجتماعية، وهذا شيء مشروع ومفهوم. ولكن هناك أشخاص يعيشون بأفكار وتسكنهم الأفكار. هؤلاء إن نأوا عن الأفكار التي تسكنهم يعيشون تمزقا. أذكر، قبل عشر سنوات، وقعت على جملة كنت قرأتها صغيرا وهي أن مدار السعادة هو مدى مطابقة أحلام الإنسان التي راودته في صباه، مع منجزاته كبيرا. وبالتبعية الإنسان يكون شقيا حينما ينأى عن الأحلام التي راودته صغيرا.

ألا تشعر بحنين؟

(صمت) هناك مخلفات خيبة. الزمن يبلسم كل شيء. كما في علاقة حب. السلطة هي نوع من الليبيدو، أنا أتفق، فيها إغراء. أكيد... والإغراء تتحول أشكاله لكنه يذوي مع الزمن.

لكن يظهر أنه لم يضمر بعد؟

ما الذي يدفعك لهذا القول؟ إذا كانت السلطة من أجل السلطة فهي سيئة، إذا كانت من أجل تصور وهدف فهي جيدة. ليس هناك أسمى من أن يخدم المرء بلده، وليس هناك أسوأ من أن يحال إلى تحفة.

وكأنك تريد أن يتسع قلب السلطة لك بأن يحتويك بكل حريتك وأفكارك وتصوراتك؟

إذا فهم الأمر على هذا الشكل، فأنا لست مسؤولا عنه. الخيار الذي اخترت هو السعي للفهم. ليس هناك تجن، ولا نصح ولا تعال. ليس هناك شيء أجدى بل أمتع من الفهم، كما يقول سبينوزا. الجميع ينظر، وقلة تبصر. والمجتمعات الحديثة تحتاج إلى فئة ترى ما لا يُرى، وتفك خبل ما هو مختبل. العالم الحديث بنزوعه نحو التخصص أدخل كل شيء في خانات وقوالب، وهو ما لا يتيح النظرة الشمولية.

في خاتمة الرواية، ينبني عند القراءة شعور محزن تجاه الرباط، حتى قسوة، هل قست عليك الرباط؟

أبدا أنا أحب مدينة الرباط. لا أتحدث فقط عن الرباط المدينة، أتحدث عن الرباط قلب السلطة المركزية... للقارئ أن يحكم .

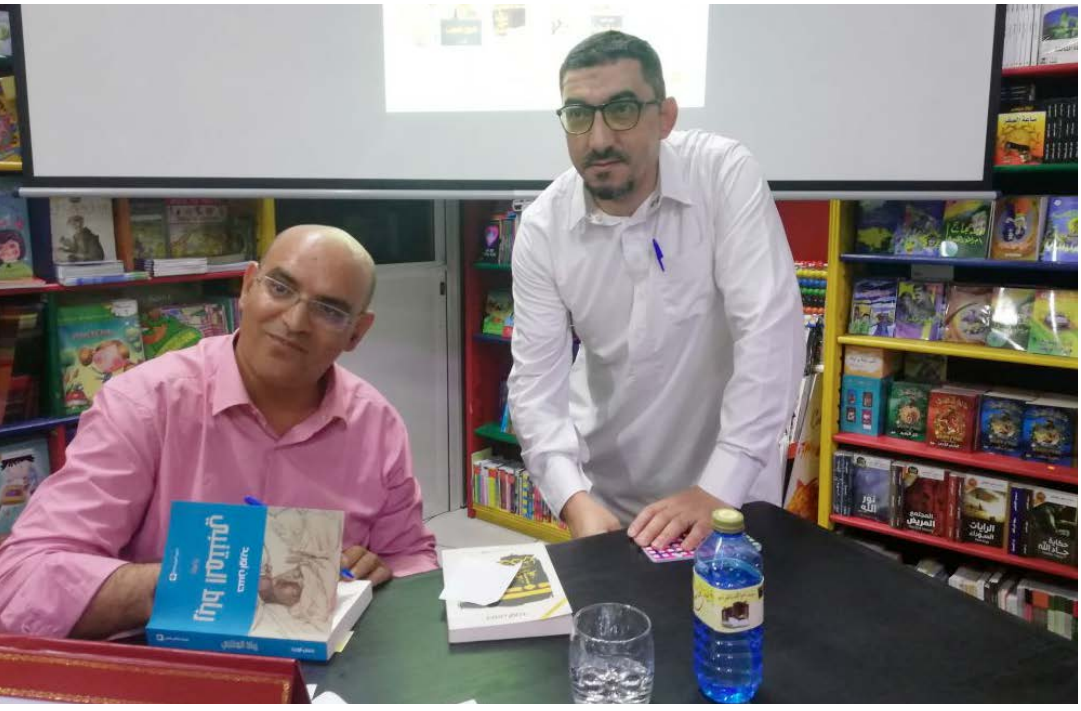

أوريد يوقع روايته "رباط المتنبي".

أوريد يسعى إلى منح حياته معنى من خلال الكتابة، على حد تعبيره.

«"متى تخرجوني من هذا الرباط الذي أوثقتموني فيه من خلال تصور جاهز وتصور مسبق"؟

الرباط هنا قد يكون الأحكام الجاهزة أو ما يسميه بعض الفلاسفة حقائق السوق. شبهت المقيمين بالرباط بنزلاء مستشفى، وكأنك تقول إن هؤلاء النزلاء هم من يملكون ربما الحقيقة أو الأقرب إليها؟

في جنونهم يكسرون الحواجز، لأنهم لا يرتبطون بروابط قد تحد من رؤيتهم. جنونهم يسمح لهم بأن ينظروا للحقيقة ويعبروا عنها. قلت بأن رباطا لا يصيخ السمع لمجانينه لا يستحق أن يكون مأوى. بتعبير آخر لابد أن نستمع لهؤلاء الذين قد يبدون خارج السرب. نحن نرى فيما يعتمل الآن تصورات جاهزة لمنظومات سياسية عصف بها التاريخ، و أولئك الذين كان يُهزأ بهم أصبحوا المرجع، والذين كانوا يصوغون النُّظم ويضعون القواعد صاروا في مزبلة التاريخ، لذلك كي نتجنب الانكسار لابد أن نحسن الاستماع للواقع ومن يتحدثون باسمه. الغرب قام على الحرية والوظيفة النقدية. لولاهما ما كان للغرب أن يكون على ما هو عليه. وهذا ما يعوزنا في مجتمعاتنا. نعيش تحت سلطة مطلقة، وفي ظل أحكام مطلقة، ونفورا من الاختلاف وعدم قدرة على التمييز.

يبدو حضور قوي للعلاقة بالسلطة وللعلاقة بالمرأة كذلك. هل هناك نوعا من التقابل بين السلطة والمرأة، يستشف أن هناك ندوبا كما خلفتها السلطة خلفتها المرأة في هذا العمل؟

المرأة هنا حاضنة للأفكار. رمز. في الرواية، تبرز شخصية المرأة حاملة للذكرى وحاضنة للفكرة. الراوي هنا يخصب الذكرى ليصيغ منها فكرة. لا يقوم هذا الحكي من دون هذين المكونين. تجربة الحب تنبني كذلك على شيء من الأسى ومن الشعور بالهجر، وقد تكون لذته في ألمه.

"السلطة هي نوع من الليبيدو، فيها إغراء. والإغراء تتحول أشكاله لكنه يذوي مع الزمن".

إذا سمحت بسؤال مباشر أكثر.. ربما لم يحالفك الحظ بالشكل الذي حملته في طموحك مع السلطة، هل وافقك الحظ مع الحب؟

(صمت) نحن مجتمعات تنبني على الفصل بين الحياة العامة والحياة الخاصة. يمكن جوابا على سؤالك أن أقول بأن هذا الكتاب، في جزء كبير منه، هو سعي للوقوف على علاقة وكذكرى لشيء جميل ومؤلم اعتمل في حياتي، دون أن أذهب أكثر لأنه لا يمس حياتي وحدها.

هناك كثير من البوح في أعمالك الروائية، هل الرواية عندك حيلة لسيرة ذاتية مضمرة؟

هذه أحكام جاهزة. هل أنا موريسكي؟ وكتبت عن الموريسكيين. أكيد أن هناك أمورا مستقاة من تجربي، وتجربة الإنسان قد تكون مصدرا يستوحيه الكاتب. نحن لا نكتب إلا عن الأشياء التي نشعر بها، ولا نشعر إلا بالأشياء التي عشناها وتلظينا بها ومن أجلها. هناك شخصيات مركبة في أعمالي. هناك في أعمالي من هم من صميم الخيال، وهناك شخصيات مركبة، وأخرى حقيقية... ■